

قانون رقم ٤٩٣ لسنة ١٩٥٤

بتعديل القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٥٠ بإنشاء وتنظيم
جامعة ابراهيم باشا الكبير

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ -
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٥٠ بإنشاء وتنظيم جامعة ابراهيم باشا
الكبير والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما قرره مجلس جامعة ابراهيم باشا الكبير ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل باسم جامعة ابراهيم باشا الكبير اسم جامعة عين شمس
في القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٥٠ المشار اليه وفي جميع التشريعات التي صدرت
استنادا الى القانون المذكور أو التي ورد فيها ذلك الاسم .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٣٧٤ (١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ . ج)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ . ح)

وزير التربية والتعليم

كمال الدين حسين صاغ (أ . ح)

قانون رقم ٤٩٤ لسنة ١٩٥٤

بالموافقة على الاتفاقية الدولية للواصلات السلكية واللاسلكية
الموقع عليها بيونس ايرس في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥٢

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة وحيدة - ووفقى على الاتفاقية الدولية للواصلات السلكية
واللاسلكية الموقع عليها بيونس ايرس في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥٢

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٣٧٤ (٢٣ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ . ح)

وزير الخارجية

محمود فوزي

قانون رقم ٤٩٥ لسنة ١٩٥٤

بإنشاء معهد لأبحاث البناء

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛